

المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها:
دراسة حالة المؤسسات المصغرة في ولاية سطيف خلال الفترة 1999-2001

د/ جبار محفوظ

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير

قسم الاقتصاد

جامعة سطيف

Abstract :

Although there is some disagreement, within policy and academic circles alike, about the concept of the « small enterprise », they widely share the same view about its major role in resolving nowadays economic problems, especially, enhancing local development, creating jobs, mobilizing savings, stimulating industrial integration and so on.

Therefore, most Governments try to create the relevant environment to those small organizations, focusing, mainly, on the financial difficulties they usually face.

المخلص:

على الرغم من وجود خلاف بين متخذي القرارات والأكاديميين حول مفهوم "المؤسسة الصغيرة"، فإنهم يتفقون جميعا حول الدور الحيادي الذي تلعبه تلك المنظمات في حل المشاكل الاقتصادية في عالم اليوم، لاسيما فيما يتعلق بتدعيم التنمية المحلية، توفير مناصب الشغل، تجنيد الادخار وتحسين التكامل الصناعي وغيره. لهذا تحاول مختلف الحكومات، وبكل ما أوتيت من امكانيات، توفير المناخ المناسب لها، مركزة في ذلك على الصعوبات المالية التي عادة ما تقع حجر عثرة في طريق تنميتها.

مقدمة:

لا شك أن هناك اتجاهًا عالميًا نحو اعتبار المؤسسات الصغيرة بمثابة الأداة الأكثر نجاعة في تحقيق التنمية الاقتصادية، خاصة في الدول النامية. وتتبع هذه الأهمية من كون أنه بإمكان جميع الدول، الفقيرة منها والغنية، إرساء قواعد لتطوير هذا النوع من المنظمات

فالصناعات الصغيرة تساهم على الخصوص في تحقيق التنمية المحلية، توفير فرص عمل للعاطلين، تجنيد الادخار الوطني، تحقيق التكامل الصناعي والرفع من كمية الصادرات وغيرها من الأهداف. ولقد ساعدت الخصائص التي تمتاز بها هذه المؤسسات، إلى حد كبير، في تحقيق هذه الأهداف.

ونظرا لدورها الفعال في دفع عجلة التنمية فقد أولتها الحكومات في سائر أنحاء العالم أهمية خاصة وشجعتها ووفرت لها الوسائل والحوافز لتضطلع بذلك الدور الحيوي. كما توسعت المجالات والأنشطة التي تعمل فيها. إذ هناك الملايين من تلك المؤسسات تعمل في قطاعات الصناعة، الزراعة، التجارة والخدمات. فهي تقدم خدمات بمختلف أنواعها، تنتج المواد الفلاحية والغذائية، الخشب، المواد الكيميائية، الأدوات الإلكترونية والمنزلية، الإلكترونية وغيرها من الصناعات الخفيفة. فعلى سبيل المثال يتوفر الاتحاد الأوروبي حاليا على 17.9 مليون مؤسسة صغيرة ومتوسطة تغطي كافة المجالات، توظف 66% من اليد العاملة وتحقق 56.20% من رقم الأعمال الإجمالي¹.

كل هذا يحتم على الحكومات تمويل هذه الشريحة الهامة من المؤسسات تمويلا فعالا يضمن لها البقاء والتوسع لتضطلع بدورها التنموي، على اعتبار أن التمويل المنتظم يؤدي إلى توازن المؤسسة واستقرارها، الشيء الذي يرفع من أدائها وقدراتها التنافسية. لهذا حاولت العديد من الدول في مختلف التجارب عبر العالم، وبكل ما أوتيت من إمكانيات، أن توفر المناخ الملائم لإنشاء وتوسيع مؤسساتها الصغيرة، لا سيما من ناحية التمويل، الجوانب الضريبية، توفير الأراضي والهيكل القاعدية وغيرها من التسهيلات.

وعليه فما هي المعايير التي نحكم من خلالها على حجم المؤسسة؟ ما هي الخصائص؟ ما هي حقيقة المشكلة التمويلية التي تعيشها معظم المؤسسات الصغيرة في العالم النامي، وفي الجزائر بصورة خاصة، وهل هناك حلول لهذه المشكلة العويصة؟ هذا ما سنحاول مناقشته في هذه الورقة المتواضعة.

2- خصائص المؤسسات الصغيرة ومجالات تنميتها:

يختلف مفهوم المؤسسات الصغيرة باختلاف المعايير المستعملة في تصنيفها، سواء من بلد لآخر أو داخل البلد الواحد باختلاف مراحل تطوره ونموه الاقتصاديين. فالمؤسسة الصغيرة في اليابان والولايات المتحدة أو بريطانيا لا تعتبر كذلك في دول نامية مثل الجزائر أو المغرب أو حتى جنوب إفريقيا. كما يختلف ذلك المفهوم باختلاف القطاع وعمر المؤسسة نفسها. فما يعد مؤسسة صغيرة في صناعة ما لا يعد كذلك في صناعة أخرى وما يعد مؤسسة صغيرة حالب لا يعد كذلك بعد عقد أو عقدين وهكذا. لهذا تمتاز المؤسسات الصغيرة عن غيرها من المؤسسات بعدة خصائص نذكر أهمها فيما يلي:

*** انخفاض رأس المال:**

تمتاز المؤسسات الصغيرة بانخفاض نسبي في رأس المال وذلك سواء تعلق الأمر بفترة الإنشاء أو أثناء التشغيل، الشيء الذي جعلها من أهم أشكال الاستثمار المفضلة عند صغار المستثمرين.

*** انخفاض نسبة رأس المال إلى العمل:**

أدى انخفاض النسبة ر/ع بالمؤسسات الصغيرة إلى جعلها مؤسسات كثيفة العمالة، لا سيما في المشروعات الحرفية، الشيء الذي رشحها لتكون حلا ناجعا لمشكل البطالة في العديد من الدول كاليهند ومصر. هذا جانب إيجابي، على الرغم من أن ذلك يتطلب برامج واسعة لتدريب اليد العاملة. كما أدى هذا الانخفاض، أي في النسبة ر/ع، إلى استعمال أقل للتكنولوجيا، مما جنب هذه المؤسسات مصاريف إضافية تتمثل في مصاريف الصيانة.

*** خصائص أخرى:**

هناك العديد من الخصائص الأخرى التي تمتاز بها المؤسسات الصغيرة مثل انخفاض وفرات الحجم، القدرة على التوطن، انخفاض القدرة على التوسع وقلة الاعتماد على النفس في مجال التمويل، الشيء الذي جعلها في حاجة دائمة إلى رؤوس الأموال. ما يجلب الانتباه هنا هو أن صغر المؤسسة لا يمنعها من التطور داخل محيطها. إذ يمكن تنمية العنصر البشري فيها مما يزيد مهاره و قدرة على الإبداع، تطوير طرق الرقابة على الجودة وطرق العمل بصفة عامة، محاولة التغلب على مشاكل التسويق والتمويل وغيرها من أوجه التنمية والتطوير.

خلاصة القول أن مفهوم "المؤسسة الصغيرة" مفهوم مطاط ومختلف عليه إلى حد كبير، مما استدعى وضع معايير دولية لتصنيف المؤسسات الصغيرة.
3- المعايير الدولية لتحديد المؤسسة الصغيرة:

هناك العديد من المعايير الدولية التي وضعت خصيصا للحد من الاختلاف السائد حول وضع تعريف دقيق للمؤسسة الصغيرة نركز على اثنين منها فقط لأهميتهما وهما:
* **رأس المال المستثمر:** عرف صفوت عبد السلام المؤسسات الصغيرة وفقا لمعيار رأس المال المستثمر بأنها "تلك المشروعات التي لا يتجاوز رأس المال المستثمر فيها حدا أقصى معيناً يختلف باختلاف الدولة ودرجة النمو الاقتصادي التي بلغت¹¹¹". عادة ما يقصد هنا برأس المال المستثمر: رأس المال طويل الأجل المستعمل في تمويل الأصول الثابتة. في هذا الصدد حدد البنك العالمي الحد الأقصى لقيمة تلك الأصول الثابتة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة بـ 250 ألف دولار بالأسعار الجارية لسنة 1976، بينما أوصت منظمة العمل الدولية بالألا يتجاوز ذلك 100 ألف دولار.

وفي الأخير يمكن القول بأنه، رغم أهمية هذا المعيار في قياس حجم المؤسسة، فإنه يبقى غير كاف للحكم النهائي على ذلك وإنما يمكن الاستعانة بمعايير أخرى.

* **حجم اليد العاملة:** يعتبر هذا المعيار من المعايير المستعملة بكثرة في قياس حجم المؤسسات، حيث يعتمد على عدد العاملين في التفرقة بينها. وهناك اختلاف واسع بين الدول المتطورة والنامية فيما يتعلق بتطبيق هذا المعيار، حيث تعتبر الشركات الصغيرة في الولايات المتحدة الأمريكية واليابان، بمعيار حجم اليد العاملة، شركات متوسطة وربما كبيرة في دول أخرى. إذ تعتبر الشركات في الولايات المتحدة صغيرة إذ كان يشتغل فيها 250 عاملا وفي بريطانيا 200 عاملا¹¹². ومن المعلومات الواردة في الملحق رقم 1، يتضح جليا الاختلاف الكبير بين مختلف الدول المتقدمة أيضا في استعمال هذا المعيار في تصنيف المؤسسات، حيث تراوحت بين 20 عاملا للمؤسسة الصغيرة في الدانمارك إلى 300 عاملا لمثيلتها في اليابان وهكذا.

* **معايير أخرى:** هناك العديد من المعايير الأخرى المستعملة في العالم للحكم على حجم المؤسسة مثل المستوى التكنولوجي المستعمل، مدى متابعة التطور التكنولوجي في الميدان الذي تعمل فيه، نصيبها من السوق، درجة انتشارها ومرونة توطنها. على العموم يعتبر العاملان الأولان، أي رأس المال واليد العاملة من أهم المعايير لقياس حجم المؤسسة.

4- مشاكل تمويل المؤسسات الصغيرة

يعد التمويل المنتظم من أساسيات إنشاء وتشغيل وتوسيع الشركات بمختلف أنواعها وأحجامها. إذ تحتاج الشركات، كما هو معروف، إلى أدوات التمويل طويل الأجل لشراء الآلات والمعدات وغيرها من الأصول الثابتة، كما تحتاج إلى أدوات التمويل قصيرة الأجل، لا سيما القروض، لتغطية احتياجاتها من المواد الأولية و أجور العاملين وغيرها من مصاريف الاستغلال المعروفة. لهذا تؤثر مشاكل التمويل على الشركات الكبيرة بصفة عامة والصغيرة بصفة خاصة، مما يعيق نموها وتطورها وبالتالي مساهمتها في توفير مناصب شغل جديدة. وعلى الرغم من أن المشكل المحوري في تمويل هذه المؤسسات هو

القروض إلا أن هناك العديد من المشاكل التمويلية الأخرى نوجزها فيما يلي:

- ارتفاع سعر الفائدة، كما حصل في الجزائر في النصف الأول من عشرية التسعينات حيث تجاوز الـ 20 %، الشيء الذي أعاق إنشاء وتطور الشركات، خاصة الصغرى منها. فارتفاع معدل التضخم الذي بلغ خلال تلك الفترة 35 % دفع بأسعار الفائدة إلى الارتفاع، ولمدة طويلة، حيث لم تصبح موجبة إلا بعد انخفاض معدل التضخم في النصف الثاني من تلك العشرية.

- عدم تخصيص نسبة من القروض الموجهة إلى المؤسسات على المستوى الوطني، من قبل البنوك التجارية، إلى المؤسسات الصغيرة. إذ أدت الظروف بهذه الأخيرة إلى الاستفادة بجزء يسير فقط من تلك القروض الإجمالية.

- تعقد وتعدد إجراءات الحصول على القروض جعل العديد من المشاريع تموت في المهد لعدم إقدام أصحابها على الاقتراض. كما أن عملية منح القروض تمر بالعديد من المراحل المملة والبيروقراطية، مما يجعل المستثمرين يجمعون عن الإقدام لتجسيد مشاريعهم.

- اشتراط ضمانات عقارية أو عينية على القروض قد لا تكون في متناول جميع المستثمرين. إذ تشترط العديد من البنوك المانحة في الجزائر ضمانات على قروضها تتجاوز 150% من المبلغ المقترض. ويعتبر هذا إجحافا في حق المستثمر وعائقا كبيرا لأية مبادرة. كما قد تأخذ المعوقات أشكالا أخرى كفترة السداد وفترة السماح وغيرها.

- عدم تخصيص بنك لتمويل المؤسسات الصغيرة دون غيرها. يمكن هذا الإجراء من تحسين طرق تمويلها، متابعتها ومعرفة المشاكل عن قرب. فتخصيص بنك لهذا النوع من الشركات يعتبر بمثابة العناية بها لتلعب الدور المنوط بها.

- ارتفاع معدلات الضرائب على رقم الأعمال، الدخل، الأرباح والتجارية وغيرها.
 - ارتفاع مساهمة أرباب العمل (charges patronales)، مما جعل أصحاب المؤسسات يحجمون عن التوظيف أو عدم التصريح بكافة العمال الموظفين لديهم.
 وعليه تواجه المؤسسات الصغيرة العديد من المعوقات التمويلية، سواء كانت نتيجة لسياسة نقدية انكماشية، كالححد من الإقراض، أو نتيجة سياسية مالية صارمة، كرفع الضرائب وتعددتها. أو بكل بساطة غياب إستراتيجية واضحة لدعم هذا القطاع ماليا.
5- دراسة حالة المؤسسات الصغرى، الصغيرة والمتوسطة في ولاية سطيف خلال

الفترة 99-01

أكدت بعض الدراسات أن 93% من المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة الجزائرية البالغ عددها 156 ألف مؤسسة سنة 1999 يقل عدد عمالها عن 10 عمال، وبالتالي فهي مؤسسات صغيرة جدا
 "micro-entreprises"^{iv}. انسحبت نفس الملاحظة على المؤسسات التي مثلت العينة المدروسة هنا، حيث امتازت بقلة عمالها، كما سنرى فيما بعد.

5-1- تصنيف المؤسسات الصغرى، الصغيرة والمتوسطة

استند المشرع الجزائري في تصنيف المؤسسات إلى ثلاثة معايير هي: عدد العمال، رقم الأعمال ومجموع الأصول (TBA)، وهي المعايير التي اعتمد عليها الكثير من المشرعين في العالم، والجدول التالي يوضح كيفية تصنيف المشرع الجزائري للمؤسسات:
 جدول رقم (1): تصنيف المؤسسات في التشريع الجزائري

نوع المؤسسة /	عدد العمال	رأس المال	مجموع الأصول
الصغرى	1 - 9	أقل من 20 مليون دج	لا يتجاوز 10 ملايين دج
الصغيرة	10 - 49	أقل من 200 مليون دج	100 مليون دج
المتوسطة	50 - 250	200 مليون - 2 مليار دج	100 - 500 مليون دج

المصدر: القانون رقم 01-18 الصادر في 12 ديسمبر 2001، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77، ديسمبر 2001، ص. 6. الجدول من تصميم الباحث.

5-2- تطور المؤسسات الصغرى، الصغيرة والمتوسطة في ولاية سطيف

ازداد عدد المؤسسات بمختلف أحجامها خلال الفترة المدروسة من سنة لأخرى، خاصة تلك المؤسسات الممولة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (و و د ت

ش). أما المؤسسات الممولة ذاتيا، أي التي تبحث عن المزايا الضريبية فقط، فلم يزد العدد عن 82 مؤسسة منذ 1999 (انظر الجدول القادم).
جدول رقم (2): تطور إنشاء واعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار و د ت ش في ولاية سطيف خلال الفترة 01-99:

البيانات	1999	2000	00/99	2001	01/00
أ - عدد الملفات المقدمة للوكالة (تمويل كامل، تمويل مشترك، تمويل ذاتي) - عدد مناصب الشغل المقترحة	2556	2889	13 %	3150	9.03 %
ب - عدد الملفات المقبولة. - عدد مناصب الشغل الفعلية	2419	2737	13.1 %	2982	8.95 %
ج - عدد المشاريع الممولة ذاتيا - عدد مناصب الشغل	82	82	0	82	0
د - نسبة المشاريع المقبولة الممولة - عدد مناصب الشغل للمشروع المقبول	94.6 %	94.74 %	/	94.67 %	/
	3.9	3.856	/	3.847	

المصدر: المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الوكالة و د ت ش وعمليات حسابية

للباحث.

ما يمكن ملاحظته من دراسة 2982 مؤسسة صغيرة اعتمدت من قبل الوكالة و د ت ش إلى غاية ديسمبر من سنة 2001، كعينة من المؤسسات الصغيرة الجزائرية، هو أن معدل القبول كان عاليا نسبيا، حيث فاق نسبة 94.67 % خلال الفترة المدروسة. أي قُبلت معظم المشاريع التي قُدمت للوكالة، مما يعني أنها استفادت من المزايا الضريبية الواردة في القانون الذي صدر لمساعدة الشركات التي تقل تكلفة إنشائها عن 4 ملايين دينار جزائري، على تجاوز العقبات في الثلاث أو الست سنوات الأولى من حياتها، وذلك حسب التكلفة، المنطقة والقطاع الذي تنتمي إليه. كما يلاحظ أن عدد المشاريع المعتمدة قد ازداد

بـ13.1

% و 8.95 % في السنتين (2000 و 2001) على التوالي.

ما يمكن التركيز عليه أيضا أنه، باستعمال معيار عدد مناصب الشغل التي وفرتها، ومع عدم توفر معلومات حول رأس المال وغيره من المعلومات، يمكن القول أن معظم الشركات المعتمدة كانت من الحجم الصغير جدا (micro-entreprises)، حيث تراوح متوسط عدد المناصب المصرح بها في المشروع الواحد بين 3 و4 مناصب. أما من حيث طبيعة المشاريع الممولة فتراوحت من المشاريع الفلاحية، إلى النقل، الخدمات، الصناعة وغيرها من الأنشطة، والجدول التالي يوضح ذلك. جدول رقم (3): تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المعتمدة في إطار الوكالة و د ت ش حسب طبيعة النشاط في ولاية سطيف خلال الفترة 01-99:

النشاط السنة	1999	2000	00/99 %	2001	01/00 %	f 99	%f 00	f 01
الخدمات	300	400	33.3	477	19.3	12.4	14.61	16 %
الحرف	95	98	3.16	110	12.2	3.93	3.58	3.68
الفلاحة	756	840	11.1	882	5	31.3	30.69	29.57
الري	3	3	0	4	33.3	0.12	0.11	0.13
الصيد البحري	/	/	0	/	0	0	0	0
نقل مواد مجمدة	18	33	83.3	54	63.6	0.74	1.20	1.81
نقل البضائع	151	151	0	152	0.66	6.24	5.51	5.1
نقل المسافرين	461	461	0	461	0	19.1	16.84	15.45
الصناعة	533	635	19.1	716	12.8	22	23.2	24
البناء	77	81	5.19	86	6.17	3.18	2.96	2.88
المهن الحرة	14	24	71.4	29	20.8	0.58	0.88	0.97
الصيانة	11	11	0	11	0	0.45	0.40	0.36
المجموع	2419	2737		2982		100	100	100

المصدر: المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الوكالة و د ت ش وعمليات حسابية للباحث. ما يجلب الانتباه هو سيطرة قطاعي الصناعة والفلاحة على عدد المشاريع المعتمدة بنسبتي 29.57 % و 24 % على التوالي، أي 53.57 % من مجموع المشاريع الممولة ككل سنة 2001. تلا ذلك كل من قطاعي الخدمات ونقل المسافرين (رغم تجميد تسليم الرخص في هذا القطاع الأخير).

أما عن تطور إنشاء المؤسسات الصغيرة من سنة لأخرى خلال الفترة المدروسة، فقد ازدادت مؤسسات نقل المواد المجمدة بنسبتي 83 % و 63 % في السنتين 2000 و 2001 على التوالي. تلتها في ذلك المؤسسات الخدمية بنسبتي 33 % و 19 % لنفس السنتين.

5-3- تمويل المؤسسات الصغرى، الصغيرة والمتوسطة في ولاية سطيف

طبقت ثلاث صيغ من التمويل على المؤسسات في ولاية سطيف، شأنها في ذلك شأن أمثالها من المشاريع في بقية أنحاء الوطن، والتي تم تمويلها في إطار الوكالة و د ت ش. هذه الصيغ هي^٧:

التمويل الذاتي

يقوم المستثمر في هذه الحالة بتمويل مشروعه بالكامل ويتحمل كافة المصاريف الضرورية لذلك. عندئذ يلجأ صاحب المشروع، سواء كان فردا أو شركة، إلى الوكالة المذكورة آنفا من أجل الحصول على المزايا الضريبية وشبه الضريبية التي أقرها القانون تشجيعا للاستثمار والتشغيل.

ب- التمويل الثنائي

في هذه الصيغة من التمويل، يساهم صاحب المشروع بجزء من تكلفة الاستثمار وتحمل الوكالة الجزء الآخر في شكل قرض طويل الأجل بدون فائدة. تتحدد مساهمة كل من المستثمر والوكالة انطلاقا من مستوى التكلفة الكلية للاستثمار، وإن كان صاحب المشروع هو الذي يتحمل القسط الأكبر من مبلغ التمويل.

جدول رقم (4): الهيكل المالي للتمويل الثنائي

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة	تكلفة الاستثمار
75 %	25 %	أقل من 1 مليون دج
80 %	20 %	من 1 - 2 مليون دج
85 %	15 %	من 2 - 4 مليون دج

المصدر: منشورات الوكالة و د ت ش. من ترتيب الباحث.

لعله من أهم الإعانات التي تقدم للمؤسسات الصغيرة في هذا الإطار، بالإضافة إلى المزايا الضريبية، هو القروض طويلة الأجل الخالية من الفوائد للسماح للمشاريع الفنية بالانطلاق في ظروف معقولة.

ج- التمويل الثلاثي

وفقا لهذه الصيغة يشترك كل من المستثمر، الوكالة والبنك في تمويل المشاريع، حيث تتوقف مساهمة كل طرف على تكلفة الاستثمار، موطنه وطبيعته.

جدول رقم (5): الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

القرض البنكي		القرض بدون فائدة	المساهمة الشخصية		تكلفة الاستثمار
المناطق الأخرى	المناطق الخاصة		المناطق الأخرى	المناطق الخاصة	
70%	70%	25%	5%	5%	أقل من 1 مليون دج
70%	72%	20%	10%	8%	من 1 - 2 مليون دج
70%	74%	15%	15%	11%	من 2 - 3 مليون دج
65%	71%	15%	20%	14%	من 3 - 4 مليون دج

المصدر: منشورات الوكالة و د ت ش. من ترتيب الباحث.

على عكس الصيغتين السابقتين، فإن البنوك في هذه الصيغة هي التي تتحمل القسط الأكبر من تمويل المشاريع المعتمدة من طرف الوكالة (65-75%)، الشيء الذي جعلها تطلب ضمانات، مجحفة في بعض الأحيان، من أصحاب المشاريع. أدى ذلك إلى فشل العديد من المشاريع قبل انطلاقها في غياب صندوق ضمان وتأمين القروض الذي لم ينطلق بعد، رغم الإعلان عن إنشائه منذ مدة ليست بالقصيرة.

ما يجلب الانتباه هنا أيضا هو تدعيم أصحاب تلك المشاريع بتخفيض أسعار الفائدة الذي قد يصل إلى 90%، وذلك حسب طبيعة المشروع وموطنه.

جدول رقم (6): نسب تخفيض معدلات الفائدة المطبقة على المؤسسات المصغرة

المناطق الأخرى	المناطق الخاصة	المناطق / القطاعات
75%	90%	القطاعات ذات الأولوية
50%	75%	القطاعات الأخرى

المصدر: منشورات الوكالة و د ت ش. من ترتيب الباحث.

لقد تم تفضيل كل من المناطق النائية المحرومة والقطاعات ذات الأولوية مثل زراعة الحبوب وتربية المواشي على بقية المناطق والقطاعات، إلى درجة أن وصلت نسبة التخفيض في نسب الفائدة إلى 90%.

4-5- اعتماد وتمويل المؤسسات المصغرة في ولاية سطيف خلال سنتي 2000 و2001

لقد اعتمدت الوكالة 58 و60 مؤسسة مصغرة (تمويل ذاتي) من مختلف القطاعات في سنتي 2000

و2001 ومولت 165 و268 لنفس السنتين على التوالي.

جدول رقم (7): تطور اعتماد المؤسسات المصغرة الممولة ذاتيا في ولاية سطيف

للفترة 2000-2001

2001			2000			السنة
تكلفة	عدد	عدد	تكلفة	عدد	عدد	
الاستثمار	مناصب	المؤسسات	الاستثمار	مناصب	المؤسسات	القطاعات
بآلاف دج	الشغل	المصغرة	بآلاف دج	الشغل	المصغرة	
8481	99	26	13768	87	35	الخدمات
2250	28	7	2828	18	8	الحرف
353	3	1	482	3	2	الفلحة
171	3	1	207	3	1	الري
851	3	1	852	3	1	المهن الحرة
6584	33	9	1453	5	2	الصناعة
2687	88	10	2252	20	9	البناء
3108	2	5	/	/	/	الصيانة
24485	277	60	21842	139	58	المجموع
408.08	4.61	/	376.58	2.39	/	المتوسط :
5.10			4.70	المتوسط: ألف دولار أميركي		

المصدر: الوكالة و د ت ش ، وعمليات حسابية وترتيب الباحث.

يلاحظ من الجدول السابق أن متوسط مناصب الشغل التي وفرتها المؤسسات المصغرة المعتمدة من طرف الوكالة والممولة ذاتيا، أي تلك التي لجأت إلى الوكالة للحصول على المزايا الضريبية فقط، لم يتجاوز 2.39 و 4.61 منصب في سنتي 2000 و 2001 على التوالي، وأن متوسط تكلفة المشروع كان في حدود 376.58 و 408.08 آلاف دج (حوالي 4.70 و 5.10 آلاف دولار أميركي - أسعار صرف ماي 2003) لنفس السنتين على التوالي.

جدول رقم (8): تطور تمويل المؤسسات المصغرة في ولاية سطيف للفترة 2000-2001

السنة	2001			2000		
	عدد المؤسسات المصغرة	مناصب الشغل	تكلفة الاستثمار بالآلاف دج	عدد المؤسسات المصغرة	مناصب الشغل	تكلفة الاستثمار بالآلاف دج
الخدمات	59	188	33299	32	107	53523
الحرف	54	245	30227	24	104	72339
الفلاحة	38	123	41986	22	81	58975
النقل	99	293	55941	76	212	178574
المهن الحرة	8	18	10587	09	25	10828
الصناعة	8	33	2680	1	4	14732
البناء	1	6	1760	1	5	479
الصيانة	1	3	/	/	/	496
المجموع	268	909	176480	165	538	389946
المتوسط	/	3.39	1069.57	/	3.26	1455.02

المصدر: الوكالة و د ت ش ، وعمليات حسابية وترتيب الباحث.

من الجدول السابق يمكن ملاحظة أن متوسط مناصب الشغل في المؤسسات المصغرة الممولة من طرف الوكالة كان 3.26 و 3.39 منصب في سنتي 2000 و 2001 على التوالي وأن متوسط تكلفة المشروع كان 1069.57 و 1455.02 ألف دج لنفس السنتين على التوالي.

6- خاتمة وتوصيات

- لكي تقوم هذه المؤسسات بدورها كاملا يجب على الحكومة توفير المناخ المناسب لها، لاسيما التمويل المناسب وبشروط معقولة. ونعتقد أن ذلك يتحقق بـ:
- تقديم التسهيلات التمويلية لتلك المؤسسات بطرق سريعة (دون بيروقراطية) ومستمرة حتى تتمكن من الاستمرار في الإنتاج دون انقطاع، من قبل كافة البنوك، ودعوة هذه الأخيرة لتخصيص جزء من قروضها الإجمالية لتلك المؤسسات.
 - إنشاء بنك متخصص في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقط، الشيء الذي يتيح فرصة المتابعة الجيدة للمشاريع المستفيدة من القروض والتسهيلات.
 - تقديم القروض بشروط ميسرة، لاسيما فيما يتعلق بسعر الفائدة، الذي يجب ألا يتجاوز نسبة التضخم مضافا إليها 1 % أو 2 % على الأكثر، وكذا تيسير الضمانات المطلوبة من المستثمرين أصحاب المشاريع. يمكن للصندوق الخاص بتخفيض الفوائد أن يلعب دورا محوريا في هذا الإطار.
 - إنشاء صندوق أو هيئة لضمان القروض أو تفعيله إن كان موجودا، باعتباره أهم مؤسسات الدعم. إذ عادة ما تقع البنوك بين مطرقة مطالبتها بتحقيق مستوى معين من الأداء وبين سندان أوامر الحكومة بأن تكون مرنة في إعطاء القروض لصغار المستثمرين. فبإمكان هذه الهيئة جعل البنوك تخاطر أكثر في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة. ذلك لأن المغالاة في طلب الضمانات من المستثمرين قد أعاق كثيرا إنشاء وتوسيع المشاريع.
 - استخدام الأساليب الحديثة في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة مثل الإيجار المنتهي بالبيع أو كما يعرف بالإيجار الائتماني (leasing)، الشيء الذي يزيد من عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمشاركة البنوك التي ستقتسم الأرباح معها.
 - السماح للمؤسسات المتوسطة بالاستفادة من الادخار الوطني وذلك بإتاحة الفرصة لها بالتسجيل في البورصة وإمكانية إصدار الأسهم والسندات لتتويع مصادر تمويلها. يتم ذلك في الغالب بإنشاء سوق ثانية يتم فيها تداول الأوراق المالية المصدرة من قبل الشركات المتوسطة.

في الأخير تجب الإشارة إلى أن حل معضلة تمويل المشاريع المصغرة، الصغيرة والمتوسطة يعتبر بمثابة الخطوة الأساسية لتطوير هذه الأداة الفعالة في دفع عجلة التنمية. فيعود ذلك بالفائدة على الاقتصاد الوطني ككل، خاصة وأن الخزينة العمومية تساهم بحوالي 3.81 مليار دج في دعم الصناديق المختلفة المخصصة لمساعدة تلك المؤسسات.vi.

ملحق رقم (1): تعريف الصناعات الصغيرة وفقا لمعيار عدد العمال في بعض الدول

الدولة	المملكة المتحدة	الولايات المتحدة	اليابان	ألمانيا	الدنمارك	أيرلندا	الهند	الصومال	فرنسا
عدد العمال	أقل من 200	أقل من 250	أقل من 300	أقل من 49	أقل من 20	أقل من 50	من 50 إلى 100	أقل من 50	أقل من 50

المصدر: سامي عفيفي حاتم، المجتمعات الجديدة طريق للتنمية الاقتصادية، الدار المصرية اللبنانية، 1992.

المراجع

- سامي عفيفي حاتم، المجتمعات الجديدة طريق للتنمية الاقتصادية، الدار المصرية اللبنانية، 1992.
- مصيطفى، بشير، نحو تموقع جيد للجزائر في خارطة الاقتصاد العالمي، منظور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة فضاءات، وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، العدد التجريبي، جانفي/ فيفري، 2002.
- صفوت عبد السلام عوض الله، اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التصنيع والتنمية، دار النهضة العربية، 1993.
- القانون رقم 01-18 الصادر في 12 ديسمبر 2001، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77، ديسمبر 2001.
- المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة آفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغرى، الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جوان 2002.
- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، التمويل الثنائي، التمويل الثلاثي، منشورات أخرى.
- Levin, R.I., & Travis, V.R., Small Company Finance: what the books don't say, Harvard Business Review, Vol. 65, N° 6, Nov-Dec. 1987.

الهوامش

- i- مصيطفى، بشير، نحو تموقع جيد للجزائر في خارطة الاقتصاد العالمي، منظور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة فضاءات، وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، العدد التجريبي، جانفي/ فيفري، 2002، ص 4.
- ii- صفوت عبد السلام عوض الله، اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التصنيع والتنمية، دار النهضة العربية، 1993.
- iii- انظر الملحق رقم (1).
- iv- مصيطفى، بشير، المرجع السابق، ص. 4.
- v- منشورات الوكالة و د ت ش.
- vi- المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة آفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغرى، الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جوان 2002، ص. 70.